

الاقتصاديات والصحة للجميع

إن جمعية الصحة العالمية السابعة والسبعين،

وقد نظرت في التقرير الموحد المقدم من المدير العام؛^١

وإذ تُذكرُ بدستور منظمة الصحة العالمية الذي يُقرُّ بأن الصحة هي حالة من اكتمال السلامة بدنياً ونفسياً واجتماعياً، لا مجرد انعدام المرض أو العجز، وأن التمتع بأعلى مستوى من الصحة يمكن بلوغه هو حق من الحقوق الأساسية لكل إنسان دون تمييز بسبب العرق أو الدين أو المعتقد السياسي أو الحالة الاقتصادية أو الاجتماعية؛

وإذ تُذكرُ أيضاً بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ١/٧٠ (٢٠١٥) والالتزامات المتعهد بها لتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة - الاقتصادية والاجتماعية والبيئية - بطريقة متوازنة ومتكاملة من خلال خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، ولاسيما الهدف ٣ (ضمان تمتع الجميع بأنماط عيش صحية وبالرفاهية في جميع الأعمار)، بما في ذلك المؤشر ٣-٨-٢ (نسبة السكان الذين تصرف أسرهم المعيشية نفقات كبيرة على الصحة محسوبة كحصة من مجموع إنفاق الأسر المعيشية أو دخلها)، وكذلك تعهداتها بعدم ترك أحد خلف الركب؛

وإذ تُذكرُ كذلك بالإعلان السياسي للاجتماع الرفيع المستوى بشأن التغطية الصحية الشاملة المعنون "التغطية الصحية الشاملة: توسيع طموحنا من أجل النهوض بالصحة والرفاه في العالم بعد انزياح جائحة كوفيد"، والذي اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة بموجب القرار ٤/٧٨ (٢٠٢٣)؛

وإذ تُذكرُ أيضاً باتفاقية التنوع البيولوجي، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، وبروتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، واتفاق باريس المعتمد في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، والإطار العالمي بشأن المواد الكيميائية - من أجل كوكب خالٍ من الضرر الناجم عن المواد الكيميائية والنفايات، وإذ تحيط علماً بالإعلان المتعلق بالمناخ والصحة الذي أقرته الدورة الثامنة والعشرون لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، بوسائل منها تنفيذ نهج الصحة الواحدة، كل في مجال تطبيقه؛

وإذ تُذكرُ كذلك ببرنامج العمل العام الثالث عشر، ٢٠١٩-٢٠٢٥ وأولوياته الاستراتيجية التي تتطلب تحولاً في طرق العمل في قطاع الصحة والقطاعات الأخرى، وشراقات ومجالات تعاون جديدة؛

وإذ تحيط علماً بالقرارات ج ص ٥٨ع-٣٣ (٢٠٠٥) بشأن التمويل الصحي المستدام والتغطية الصحية الشاملة والتأمين الصحي الاجتماعي، وج ص ٦٢ع-١٤ (٢٠٠٩) بشأن الحد من حالات الغبن في المجال

الصحي من خلال العمل الخاص بالمحددات الاجتماعية للصحة، وج ص ع ٦٤-٩ (٢٠١١) بشأن استدامة هياكل التمويل الصحية والتغطية الشاملة، وج ص ع ٧٢-٨ (٢٠١٩) بشأن تحسين مستوى شفافية أسواق الأدوية واللقاحات والمنتجات الصحية الأخرى، وج ص ع ٧٣-٨ (٢٠٢٠) بشأن تعزيز التأهب للطوارئ الصحية: تنفيذ اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)، وج ص ع ٧٤-٦ (٢٠٢١) بشأن تعزيز الإنتاج المحلي للأدوية والتكنولوجيات الصحية الأخرى لتحسين إتاحتها، وج ص ع ٧٤-١٦ (٢٠٢١) بشأن المحددات الاجتماعية للصحة، وج ص ع ٧٥-١٩ (٢٠٢٢) بشأن تعزيز الصحة والرفاه؛

وإذ تشير إلى إعلان ألما-آتا (١٩٧٨)، وإذ تلاحظ العمل المنجز داخل منظمة الصحة العالمية على الصعيدين العالمي والإقليمي بشأن الصلة بين الاقتصاد والصحة والرفاه، بما في ذلك ميثاق جنيف للرفاه (٢٠٢١)؛

وإذ تسلّم بالحاجة إلى أن تكون السياسات الاقتصادية مستدامة مالياً ومسؤولة اجتماعياً وشاملة، وإذ تسلّم بالحاجة إلى مراعاة الصحة البيئية في رسم السياسات الاقتصادية، فضلاً عن دور الإنصاف والمساواة بين الجنسين والتضامن والتماسك والاستدامة للجميع في مسارات التحليل والنمذجة والتقييم الاقتصادية السائدة؛

وإذ تسلّم أيضاً بأن الصحة والاقتصاد مترابطان، وأنه يمكن استخدام منظور اقتصاد الرفاه في هذا الصدد لوضع الناس وصحتهم ورفاههم في صميم عملية صنع القرار، مع التأكيد على طبيعة تآزر الصحة والرفاه والاقتصاد؛

وإذ تسلّم كذلك بأن وجود سياسة اقتصادية سليمة ومستدامة يبرز أهمية الاستثمار في تدابير وهياكل تتسم بالفعالية والكفاءة والإنصاف، بما في ذلك البنية التحتية للنظام الصحي، وتكفل المساواة في إتاحة الخدمات العامة، بما فيها الخدمات الصحية، للجميع، بما في ذلك النساء والفتيات، مع التركيز بصفة خاصة على إتاحة المنصفة للرعاية الصحية الأولية، وتعزيز الصحة، والوقاية من الأمراض، فضلاً عن الخدمات الاجتماعية والرعاية طويلة الأجل، مع توفير الحماية من المخاطر المالية؛

وإذ تسلّم أيضاً بأن الاستثمارات الفعالة والطويلة الأجل في محددات الصحة والرفاه يمكن أن تسهم في الحد من ارتفاع التكاليف المرتبطة بالصحة والرعاية الاجتماعية، ومن ثم فهي استثمار في الأجيال المقبلة؛

وإذ تسلّم كذلك بأن جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-١٩) والأزمات الأخرى وآثارها المباشرة وغير المباشرة، فضلاً عن التطورات الرئيسية مثل الرقمنة والتغير الديمغرافي وقيود الاقتصاد الكلي، تؤكد الأهمية الحاسمة للاستثمارات في النظم الصحية، بما في ذلك في القوى العاملة الصحية وفي معالجة محددات الصحة الأوسع نطاقاً، بما فيها عوامل الاستبعاد الاجتماعي وسوء التغذية وسوء السكن وسوء ظروف العمل، وعدم إتاحة التعليم، وغير ذلك من أوجه الإجحاف الراسخة، وأن هذه الاستثمارات ضرورية للوقاية من الجوائح والتأهب والاستجابة لها، وللمجتمعات والمجتمعات المحلية والاقتصادات القادرة على الصمود؛

وإذ تسلّم أيضاً بأن عدم كفاية الإنفاق الصحي يقوض إلى حد كبير الحصائل الصحية للسكان بتقييد إتاحة الخدمات الصحية، وعرقلة تطوير البنية التحتية الصحية، والمساهمة في نقص المهنيين الصحيين المهرة، والحد من التدابير الوقائية، وزيادة عبء الأمراض السارية وغير السارية على حد سواء، والحد من القدرة على الاستجابة للطوارئ، وتفاقم أوجه عدم المساواة في مجال الصحة، مما يزيد من حرمان أولئك الذين يعيشون أوضاعاً هشة، وإذ تلاحظ أيضاً مع القلق التأثير السلبي الناجم عن القيود الاقتصادية في بعض البلدان التي تقوض قدرتها على الاستثمار في قطاع الصحة؛

وإذ تسلّم كذلك بأنه في حين يعدّ التمتع بأعلى مستوى من الصحة يمكن بلوغه أحد الحقوق الأساسية لكل إنسان، فإن الأعمال التدريجي لهذا الحق يتطلب الالتزام باستثمار شامل ومنصف ومستدام وطويل الأجل يكتسي أهمية في توفير الصحة والرفاه للجميع؛

وإذ تسلّم أيضاً بأن تمتع جميع النساء والفتيات بأعلى مستوى من الصحة البدنية والنفسية يمكن بلوغه طوال حياتهن، وتحقيق المساواة بين الجنسين، والتسليم بقيمة الرعاية والعمل المنزلي غير المدفوع الأجر وأدوار المرأة في تشكيل أغلبية القوى العاملة الصحية على الصعيد العالمي، أمور بالغة الأهمية لإرساء اقتصادات مستدامة ومنصفة وشاملة وتحقيق التنمية والرفاه للجميع؛

وإذ تسلّم بأن توفير الصحة للجميع ليس شاغلاً تختص به وزارات الصحة وحدها، وإنما له أهمية عبر قطاعات الحكومة كلها والمجتمع بأسره ومن منظور نهج دمج الصحة في جميع السياسات، مما يتطلب اتساق السياسات والمساءلة عبر القطاعات، لتشكيل وإعادة تصميم السياسات العامة والشراكات والمؤسسات والأدوات من أجل المنافع المشتركة للصحة، مع تعزيز تعميم مراعاة المنظور الجنساني وعدم ترك أحد خلف الركب؛

وإذ تسلّم بالحاجة إلى زيادة مشاركة الجهات الفاعلة غير الحكومية، بما فيها القطاع الخاص، في المساهمة في تحقيق الصحة والرفاه على نحو منصف، فضلاً عن دور الحكومة الحاسم في ضمان الإشراف وتوفير إتاحة الخدمات الصحية المنصفة للجميع والمساءلة، مع الإقرار باختلاف السياقات الوطنية؛

وإذ تسلّم أيضاً بأهمية صحة الناس والبيئة بوصفها أساس الاقتصادات والمجتمعات المزدهرة، فضلاً عن الحاجة إلى اتباع نهج شمولي عند اتخاذ القرارات المتعلقة برفاه الناس، ومن ثم أهمية العمل مع المجتمع المدني والمجتمعات المحلية، وكفالة التنوع والشمول في تصميم وتنفيذ سياسات تفر بالترباط بين الرفاه والصحة والاقتصاد؛

وإذ تسلّم كذلك بالدور الحاسم الذي تضطلع به المنظمة في تعزيز الروح القيادية من أجل الصحة والرفاه في السياسات الإنمائية الوطنية والدولية للوقاية من المخاطر الاجتماعية والبيئية والاقتصادية وغيرها من المخاطر التي تهدد الصحة والتخفيف من وطأتها، وإذ تشدد على أهمية أن تبدي المنظمة روح القيادة في الدعوة إلى تمويل الصحة والرفاه عبر القطاعات بوصفها وكالة الأمم المتحدة التي تعمل بوصفها سلطة التوجيه والتنسيق في مجال العمل الصحي الدولي؛

وإذ تحيط علماً بالعمل الذي اضطلعت به الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات الدولية ذات الصلة، مثل مجموعة البنك الدولي، وصندوق النقد الدولي، ومنظمة العمل الدولية، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، ضمن جهات أخرى، بشأن الترابط بين الرفاه والصحة والاقتصاد، وتعزيز الحوار بين قطاعي الصحة والتمويل من أجل تمويل الصحة تمويلًا مستدامًا،

١- بحث الدول الأعضاء،^١ وفقاً للسياق والأولويات الوطنية، على القيام بما يلي:

(١) النظر في الترابط بين الصحة والاقتصاد وإدراج منظور اقتصاد الرفاه أفقياً في السياسات الوطنية ووضع الناس وصحتهم ورفاههم في صميم إقرار السياسات؛

١ ومنظمات التكامل الاقتصادي الإقليمي، حسب الاقتضاء.

(٢) القيام، عند الاقتضاء، بتنفيذ تدخلات سياساتية فعالة ومُسندة بالبيّنات على المستوى الوطني تعيد توجيه الاستراتيجيات الاقتصادية والابتكارية نحو الصحة والرفاه للجميع، بما في ذلك مراعاة احتياجات الأشخاص الذين يعيشون أوضاعاً هشة؛

(٣) الاستثمار في البنية التحتية للنظم الصحية، بما في ذلك تحسين قدرات الموارد البشرية الصحية واستبقاؤها، من أجل أداء الوظائف الأساسية للصحة العامة وإتاحة خدمات صحية جيدة، بوسائل منها التمويل المحلي والمساعدة الإنمائية الرسمية القائمة على الاحتياجات لتحقيق التغطية الصحية الشاملة؛

(٤) العمل على تحويل الاستثمارات العامة والخاصة من الأنشطة الضارة بصحة الناس ورفاههم إلى الاستثمارات التي تحسنهما، بوسائل منها تعزيز المسؤولية الاجتماعية للشركات؛

(٥) النظر في الروابط المتآزرة القائمة بين الاقتصاد وصحة البشر والحيوانات والنباتات والبيئة، والحاسمة لقدرة الاقتصادات على الصمود واستقرارها في جميع أنحاء العالم، والتي تتطلب إجراءات متعددة القطاعات وفعالة من حيث التكلفة، ومنع عوامل فقدان التنوع البيولوجي والتلوث وتغير المناخ؛

(٦) معالجة المحددات الاجتماعية والاقتصادية التي تسفر عن أوجه الإجحاف في مجال الصحة، بما في ذلك أوجه عدم المساواة بين الجنسين والاختلافات في مستوى التنمية، والتي تؤثر تأثيراً غير متناسب على الأشخاص الذين يعيشون أوضاعاً هشة ومهمشة والسكان الذين يتعذر الوصول إليهم، والتي تحدد هيكل توزيعهم غير المتكافئ داخل البلدان وعبرها، مع عدم ترك أحد خلف الركب؛

(٧) التسليم بأن الصحة شرط أساسي للتنمية، وأنه يتعين على السياسات، كجزء من استراتيجيات التنمية المستدامة الأوسع نطاقاً، أن تسعى بنشاط وبطريقة متآزرة إلى تحقيق التنمية الاقتصادية الشاملة وتمتع السكان بالصحة، فضلاً عن مجتمعات مستدامة تشتمل على نظم صحية قادرة على الصمود، بغية تحقيق التوازن بين الاستثمارات المتعددة القطاعات القصيرة الأجل والطويلة الأجل التي تمكّن من تحقيق استدامة الصحة والرفاه بمرور الوقت وللأجيال المقبلة؛

(٨) التسليم بأهمية إعداد قدرات وآليات متعددة القطاعات على الصعيد الوطني لإعادة توجيه الاقتصاد، تمتاز بتمويل الصحة بوصفها استثماراً وليس نفقات، والدعوة إلى إجراء تحولات، بما في ذلك التجهيز والتمكين من المشاركة بين جميع القطاعات ذات الصلة، بما في ذلك قطاعا الصحة والتمويل، والاستفادة من قاعدة البيّنات المتعلقة بالصلة بين الصحة والاقتصاد وأهمية تعبئة التمويل المحلي، والدور المحتمل للتمويل الابتكاري والتكميلي في هذا الصدد؛

٢- **تشجيع** الدول الأعضاء والمؤسسات المالية الدولية والإقليمية وغيرها من الشركاء الدوليين والإقليميين والوطنيين وأصحاب المصلحة غير الحكوميين والمانحين والشركاء، كل بحسب الولاية المنوطة به، على ما يلي:

(١) القيام، بالتعاون مع الأمانة، بدعم التوازن بين الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والبيئية في عملية صنع القرار، بوسائل منها تهيئة فرص للحوار بين قطاع المالية العامة وقطاع الصحة، بما في ذلك إشراك الرابطات الاقتصادية الإقليمية والمؤسسات المالية الدولية ومصارف التنمية الوطنية والإقليمية لكي تراعي في جداول أعمالها، حسب الاقتضاء، اقتصاديات توفير الصحة للجميع، فضلاً عن مردودية النظم الصحية واستدامتها المالية؛

(٢) دعم تبادل المعارف والمعلومات بشأن السياسة المالية لدعم تحويل المزيد من الاستثمارات في المنافع المشتركة للصحة وتطوير هذه المنافع لتعزيز الاستدامة الاقتصادية والبيئية والاجتماعية، وفقاً لما تتيحه الميزانيات من إمكانيات، مع ضمان كفاءتها واستدامتها المالية؛

٣- **تطلب إلى المدير العام ما يلي:**

- (١) أن يعدّ، بالتشاور مع الدول الأعضاء وفي حدود الموارد المتاحة حسب الاقتضاء، استراتيجية بشأن كيفية تنفيذ نهج اقتصاديات الصحة للجميع، بما في ذلك الإجراءات ذات الأولوية للدول الأعضاء والجهات الفاعلة الأخرى، لكي تنتظر فيها جمعية الصحة العالمية التاسعة والسبعون في عام ٢٠٢٦، عن طريق المجلس التنفيذي في دورته الثامنة والخمسين بعد المائة؛
- (٢) أن يعدّ ويصون برنامج عمل شاملاً بشأن الاقتصاديات والصحة للجميع، في حدود الموارد المتاحة حسب الاقتضاء، يشمل المكونات الاستراتيجية والمعارية والدعوية والتقنية والتحليلية والمتعلقة بالمشاركة، في إطار مجال المنظمة البرمجي لتمويل الصحة واقتصاديات الصحة، بما في ذلك زيادة خبرة الأمانة وقدرتها على جميع المستويات في مجال القضايا الاقتصادية والقضايا الشاملة لعدة قطاعات، بما فيها المساواة بين الجنسين والمساهمة في القضاء على الفقر؛
- (٣) أن ينظر، حسب الاقتضاء، في التقرير النهائي لمجلس المنظمة المعني باقتصاديات الصحة للجميع، مع الاهتمام، على كل من المستوى الوطني والإقليمي والعالمي، بالنهوض بنهج اقتصاديات الصحة للجميع؛
- (٤) أن يدعم تعزيز قدرات السلطات الصحية الوطنية بهدف تحسين المشاركة والتفاوض مع القطاع المالي والقطاعات الأخرى، من أجل اعتماد اقتصاديات الصحة للجميع في السياسات الوطنية، والمفاوضات مع الجهات الفاعلة الإقليمية والعالمية؛
- (٥) أن يقدّم الدعم التقني للبلدان بشأن تعبئة الموارد المحلية وغيرها من السبل المستدامة مالياً لتمويل الأعمال التدريجي للحق في التمتع بأعلى مستوى من الصحة يمكن بلوغه، بما في ذلك تمويل التغطية الصحية الشاملة، والرعاية الصحية الأولية، فضلاً عن معالجة المحددات الاجتماعية الأوسع نطاقاً للصحة، وضمان تعزيز النظم الصحية وتأهبها وقدرتها على الصمود؛
- (٦) أن يعمل مع الدول الأعضاء والأمين العام للأمم المتحدة ووكالات الأمم المتحدة المتخصصة الأخرى ذات الصلة لتحديد الرسائل الرئيسية المتعلقة باقتصاديات الصحة للجميع وإدراجها في عملية التحضير لمؤتمرات الأمم المتحدة المقبلة، باعتبارها مكونات ذات أهمية حاسمة للتنمية المستدامة؛
- (٧) أن يعزّز اكتساب المكاتب القطرية الخبرة اللازمة لتقديم الدعم التقني، بناءً على طلب الدول الأعضاء، للعمل مع القطاع المالي والقطاعات الأخرى، من أجل إدراج اقتصاديات الصحة للجميع في السياسات الوطنية، بوسائل منها بناء القدرات عن طريق أكاديمية المنظمة والمراكز المتعاونة مع المنظمة؛
- (٨) أن يقدم تقريراً عن تنفيذ هذا القرار إلى جمعية الصحة العالمية التاسعة والسبعين في عام ٢٠٢٦، عن طريق المجلس التنفيذي في دورته الثامنة والخمسين بعد المائة، ثم يقدّم تقريرين مرحليين إلى جمعيتي الصحة العالمية الحادية والثمانين والثالثة والثمانين في عامي ٢٠٢٨ و ٢٠٣٠ على التوالي.

الجلسة العامة الثامنة، ١ حزيران/يونيو ٢٠٢٤

ج ٧٧/المحاضر الحرفية/٨

= = =